والتلخيص والكافي والشرح وهو ظاهر ما قدمه في الرعاية الكبرى قال في الفروع وهو أظهر .

قوله فيسعى سعيا شديدا إلى العلم .

هكذا قال جماهير الأصحاب أعني قالوا يسعى سعيا شديدا وجزم به في الهداية والمذهب ومسبوك الذهب والمستوعب والخلاصة والتلخيص والكافي والمحرر والشرح والوجيز والفائق وغيرهم .

قال الزركشي وعليه الأصحاب وقدمه في الرعايتين والحاويين .

قال في الفروع وهو أظهر وقال جماعة يرمل وهو ظاهر كلام الخرقي .

وتقدم هل يفعل ذلك إن كان راكبا عند الرمل في الطواف .

فائدة لا يجزئ السعي قبل الطواف على الصحيح من المذهب نص عليه وقدمه في المغني والشرح ونصراه في الفروع وغيرهم من الأصحاب .

وعنه يجزئ مطلقا من غير دم ذكرها في المذهب .

وعنه يجزئ مطلقا مع دم ذكرها القاضي .

وعنه يجزئ مع السهو والجهل .

قوله ويستحب أن يسعى طاهرا مستترا متواليا .

أما السترة والطهارة فسنة على الصحيح من المذهب وعليه جماهير الأصحاب .

قال الزركشي عن الطهارتين هو المذهب المشهور المنصوص المختار للأصحاب وقال عن السترة الأكثرون قطعوا بذلك من غير خلاف .

وقيل هما في السعي كالطواف على ما تقدم .

وأما الموالاة فقدم المصنف هنا أنها سنة وهو إحدى الروايات وجزم به في الوجيز ومنتخب الآدمي وقدمه في النظم وصححه المصنف والشارح